

توفي والده وترك لهم مالاً ولكن لديه ماشية من جدته فماذا يفعلون بتلك الماشية؟ الفوزان - كبار العلماء

صالح الفوزان

يقول توفي والدي وترك لنا مالا الا ان جدتي التي هي والدته قد تركت لوالدنا عددا من الماشية عبارة عن جزء من الثلث يفعل به ما يشاء فماذا نعمل بهذه الماشية؟ هل نضمها الى تركة والدنا ام نتصدق بها ام ماذا نعمل بها؟ ارشدونا بارك الله - [00:00:00](#) وفيكم. اذا كانت هذه الماشية التي تركتها جدتكم آآ وصية من بعد موتها في طرق البر وكان والدكم يتولاها نفذ وصيتها فان الواجب ان تستمر هذه الوصية وان تنفذ على ما اوصت به الميتة. ولا بد ان يكون هناك ورقة مكتوبة - [00:00:20](#) في هذا الموضوع او يكون هناك من الناس من يدري تسألون الحاصل ان هذه الماشية التي اشترتم اليها يظهر انها وصية للميتة وان والدكم كان ينميها وينفذ منها ما اوصت به امه عليكم ان تبحثوا عن ذلك وان تنفذوا هذه - [00:00:40](#) الوصية. نعم. اما اذا كانت ركتها من باب الارث تلك وان والدكم قد ورثها عنها فهي تكون كسائر ماله. تكون من تركته وتضم الى فتركت اذا كان والدكم قد ورثها عن امه ووصلت اليه عن طريق الارث فهي مال له وتركته له. لكن اخشى ان تكون كما اشترت اولاً انها

- [00:01:00](#)

طيارة نعم - [00:01:20](#)